مجلة المنتدى الأكاديمي (العلوم الإنسانية)
المجلد (8) العدد (2) 2024
ISSN (Print): 2710-446x , ISSN (Online): 2710-4478
تاريخ التقديم: 2024/08/16 ، تاريخ القبول: 2024/09/26، تاريخ النشر: 2024/10/06

(لا) بين نفي الجنس ونفي الوحدة في سورة البقرة
دراسة نحوية دلالية

فوزية عبد الله عبد السلام بن خليل [1]

قسم اللغة العربية، كلية اللغة العربية والدراسات الإسلامية، الجامعة الأسمرية، ليبيا

المستخلص:

تناولت هذه الدراسة معنى لا بين نفي الجنس ونفي الوحدة في سورة البقرة، من خلال حصر مواضعها وذكر القراءات القرآنية الواردة فيها وتوجيه المفسّرين لمعناها، وقد عمدت الباحثة إلى التمهيد للدراسة بمبحث للتفرقة بين هاتين الأداتين من حيث: المفهوم، والشروط، والأصول والفروع، والعمل، والمعنى، ومن ثمّ الشروع في ذكر مواضعها بين المعنيين المذكورين في السورة الشريفة في مبحث آخر، وخلصت لنتائج أهمّها أنّ المفسّرين اختلفوا في توجيه معنى (لا) في سورة البقرة بين نافية للجنس ونافية للوحدة تبعا للقراءات الواردة فيها وما يقتضيه السياق القرآني، وفي ذلك سَعة مِن بيانِ وجوهِ الإعرَاب في العَرَبِية.

الكلمات المفتاحية: الجنس، سورة البقرة، العموم، النفي، الوحدة.

المقدمة:

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد المبعوث رحمة وهداية وشفاء للعالمين، وبعد:

فإنّ النفي من الأساليب التي تستعمل للدلالة على إبعاد فكرة ما أو إقصائها، وله أدوات، منها ما يختصّ بالفعل، ومنها ما يختصّ بالاسم، ومنها ما يمكن دخوله على الفعل والاسم، ومن الأدوات التي تختصّ بالدخول على الاسم: لا النافية للجنس، ولا النافية للوحدة، وتفيد معنى التنصيص على النفي عموماً والنفي عن فرد من الأفراد مع احتمال العموم على الترتيب، ومع كلّ دلالة يكون للحرف (لا)

1 ـ الإيميل الجامعي: f. khaleel@asmarya.edu.ly

خصائص إعرابية معيّنة على المتكلّم التزامها عند التعبير عن مراده، ومن هنا سَعت الدراسة لاستجلاء صور النفي المذكور في سورة البقرة وما يمكن أن يترتّب عليه من أحكام تفيد الدارسين في علم اللغة والأصول وفق المنهج الوصفي التحليلي.

الدراسات السابقة: أبرزها:

- **لا النافية للجنس في القرآن الكريم دراسة تحليلية تطبيقية،** لشعيب بابكر، رسالة ماجستير، (2001م)، جامعة أم درمان الإسلامية: تناولت هذه الدراسة مواضع لا النافية للجنس في القرآن الكريم وطرق استخدامها بأساليبها المختلفة، وخلصت إلى نتائج أهمها: أنّ أنواع الأساليب التي استخدمت فيها لا النافية للجنس في القرآن الكريم كانت متوائمة مع الأغراض التي حدّدها المقام في جميع مواضعها.

- **لا في القرآن الكريم دراسة نحوية دلالية،** لنعيم النعيرات، رسالة ماجستير، (2007م)، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين: تناولت هذه الدراسة لا في القرآن الكريم وخلصت إلى نتائج أبرزها: أنّ الشاهد القرآني للا النافية للجنس يمثّل قدرا كبيرا من آيات القرآن تربو على المائة وأربعين شاهدا، وقد جاء اسمها مبنيا في جميع ما ورد، ولم تَجِدْ الدراسةُ مَنْ يستشهد بآية للجانب المعرب غير ابن يعيش في موضع واحد منه، وتختلف دراستي عنهما كونها عنيت بالتفريق بين دلالة لا في سياق نفي الجنس ونفي الوحدة في سورة البقرة، وهذا له دور بارز في بيان الحكم الشرعي المترتّب على تحديد معناها تبعا للقراءة الواردة فيها.

وكانت خطة الدراسة على النحو التالي:

المبحث الأول: في التفريق بين الأداتين ومعمولاتهما

المطلب الأول: من حيث المفهوم "التعريفات اللغوية والاصطلاحية"

المطلب الثاني: من حيث الشروط

المطلب الثالث: من حيث الأصول والفروع (ما شبّهتا به)

المطلب الرابع: من حيث العمل

المطلب الخامس: من حيث المعنى

المبحث الثاني: مواضع لا بين المعنيين في السورة

المطلب الأول: قوله – تعالى – : ﴿ ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ﴾

المطلب الثاني: قوله – تعالى – : ﴿قُلْنَا اهْبِطُوا مِنْهَا جَمِيعًا فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنْ تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾

المطلب الثالث: قوله – تعالى – : ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ اللَّهُ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى وَاتَّقُونِ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾

المطلب الرابع: قوله – تعالى – : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَاعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾

الخاتمة

التوصيات

المبحث الأول: في التفريق بين الأداتين ومعمولاتهما

المطلب الأول: من حيث المفهوم "التعريفات اللغوية والاصطلاحية"

الوحدة: تدلّ عند أهل اللغة على الانفراد، يقال: وَحِدَ فَرِدَ ووَحُدَ فَرُدَ(ابن سيده، 1996م)، والمضارع منهما يَوْحُدُ وَحَادَةً ووَحْدَةً(ابن عبّاد، 1994م)، ويقال: هو وَاحدُ قبيلته، إذا لم يكنْ فيهم مثلُه(ابن فارس، 1979م)، والوحيد بني على الوحدة والانفراد عن الأصحاب من طريق بينونته عنهم، ورجل أحد ووحد ووحيد ومتوحّد؛ أي: منفرد، والأنثى وحدة(ابن فارس، 1979م؛ وابن منظور، د: ت).

الوحدة اصطلاحا: مَا بهَا يُقَال: لكلّ مَوْجُود وَاحِد(السيوطي، 2004م، 152).

لا النافية للوحدة: حرف يعمل عمل ليس لشبهها في الدلالة على النفي والدخول على الجملة الاسمية، سمّيت بذلك؛ لأنّها تدلّ على نفي الخبر عن فرد واحد، إن كان اسمها مفردا؛ نحو: لا رجل غائبًا، ولا تدلّ على نفي الجنس كلّه قطعاً(الجامي،2015م؛ والنجار،2001م).

اسم لا النافية للوحدة: هو المسند إليه بعد دخولها(الجامي،2015م،300).

خبر لا النافية للوحدة: هو المسند بعد دخولها(الجامي،2015م،300).

الجنس: يدلّ عند أهل اللغة على كلّ ضَرْبٍ من الشيءِ، والجمع أَجناسٌ وجُنُوسٌ، وهو أَعَمُّ من النَّوْعِ، وَمِنْه المُجانَسَةُ والتَّجْنيسُ(الزبيدي، د: ت).

الجنس اصطلاحا: اسم دالّ على كثيرين مختلفين بالأنواع (الجرجاني، 1405هـ، 78).

لا النافية للجنس: هي التي قصد بها التنصيص على استغراق النفي للجنس كلّه، وهي تعمل عمل إنّ، فتنصب المبتدأ اسما لها وترفع الخبر خبرا لها(ابن عقيل، 1980م).

اسم لا النافية للجنس: هو المسند إليه بعد دخولها لها يليها نكرة مضافا أو مشبّها به(ابن الحاجب،2010م؛ والجامي، 2015م، وابن هشام،1979م)، ويقسّمه النحاة إلى ثلاثة أقسام:

1/ **مفرد؛** نحو: (لا رجل في الدار)، وهو مبني عند جمهور النحاة حيث ذكروا أنّ دلالة (لا) مع الاسم المبني التنصيص على استغراق النفي، ولذا قيل في سبب بناء اسمها أنّه ضمّن معنى مِنْ الاستغراقية.

2/ **مضاف**، نحو: (لا صاحبَ برٍّ ممقوت)، وهو معرب منصوب.

3/ **شبيه بالمضاف**، وهو ما اتّصل به شيء من تمام معناه، نحو:(لا كريما أبوه حاضر، ولا طالعا جبلا ظاهر)، وهو معرب منصوب.

خبر (لا) النافية للجنس: هو المسند بعد دخولها (ابن الحاجب، 2010م،17).

المطلب الثاني: من حيث الشروط

أ – لا النافية للجنس (الأزهري، 2000م؛ وابن هشام، 1979م؛ والصبان،1997م):

1. أن تكون نصّا في نفي معنى الخبر عن الاسم نفيا شاملا يستغرق جميع أفراد الاسم.

2. أن يكون اسمها وخبرها نكرتين.

3. أن لا يدخل عليها جار، فإن دخل عليها خفض النكرة ولا ملغاة معترضة بين الجار والمجرور.

ب_ لا النافية للوحدة:(ابن عقيل،1980م؛ وأبو حيان،1997م؛ وعباس حسن، د:ت؛ والعكبري، د:ت؛ والمرادي، 2008م)

1. ألّا تكون نصًّا في نفي الجنس وإلا عملت عمل إنّ.

2. أن يكون اسمها وخبرها نكرتين؛ أو ما في حكم النكرة؛ مثل: لا مالٌ باقياً مع التبذير، فإن كان أحدهما معرفة أو كلاهما لم تعمل عند الجمهور.

3. ألا يفصل بينها بين اسمها بفاصل.

4 ـ ألا ينتقض النفي بإلا؛ تقول؛ لا سعيٌ إلا مثمر، ولا يصحّ نصب الخبر.

5. عدم تكرارها؛ فلا تعمل في مثل: لا، لا مسرع سَبَّاق إذا كانت "لا" الثانية لإفادة نفي جديد.

المطلب الثالث: من حيث الأصول والفروع (ما شبّهتا به)

أ. وجه الشبه بين لا النافية للوحدة وليس هو:

1/ **(من حيث المعنى)** أنّهما يفيدان معنى النفي، أمّا ليس؛ فهي لنفي الحال، بينما لا فللنفي مطلقا، ومن هنا حكم بعملها عند طائفة من العرب هم أهل الحجاز(الجامي،2015م)، يقول ابن الغزي)[الرجز](2017م، 220/1):

فِي النَّكِرَاتِ أُعْمِلَتْ كَـ لَيْسَ لَا لِلنَّفْيِ فِي الحِجَازِ لَكِنْ قُلِّلَا

2/ **(من حيث العمل)** أنّهما يدخلان على الجملة الاسمية، فيرفعان المبتدأ اسما لهما وينصبان الخبر خبرا لهما(الجامي، 2015م؛ والزمخشري، 1993م).

3/ **(من حيث الاشتقاق)** كلاهما جامد، أمّا لا؛ فهي حرف جامد، وأمّا ليس؛ فهي فعل جامد؛ يقول عنها سيبويه:" **ليس بمنزلة ضرب؛ لأنّ ليس فعل**"(سيبويه،1988م،48/1) ... غير أنّها "**وضعت موضعا واحدا، ومن ثمّ لم تصرف تصرّف الفعل الآخر**"(سيبويه،1988م،46/1).

4/ دخول الباء في خبرها كما تدخل في خبر ليس، قال(ابن الأنباري، د:ت، 166/1): "**فإذا ثبت أنّها قد أشبهت ليس من هذين الوجهين**(العمل والمعنى)، **فوجب أن تُجرى مُجراه؛ لأنّ العرب تُجري الشيء مُجرى الشيء إذا شابهه من وجهين**".

ب . وجه الشبه بين لا النافية للجنس وإنّ:

1/ **(من حيث المعنى)**: كلّ منهما للتأكيد، ف (لا) لتأكيد النفي مبالغة، و(إنّ) لتأكيد الإثبات مبالغة(الأستراباذي،1975م؛ والصبان، 1997م).

2/ **(من حيث العمل)**: كلّ منهما يدخل على الجملة الاسمية، فينصبان المبتدأ اسماً لهما ويرفعان الخبر خبراً لهما(الأزهري، 2000م).

3/ **(من حيث الاشتقاق)**: فكلاهما حرف.

4/ أنّ (لا) نقيضة (إنّ)، والشيء يحمل على نقيضه، كما يحمل على نظيره.

5/ أنّ كلّا منهما له صدر الكلام(الأزهري، 2000م؛ وناظر الجيش،1428هـ).

6/ مساواة لفظ (لا) للفظ (إنّ) إذا خفّفت.

7/ اقتران(لا) بهمزة الاستفهام ويراد بها التمنّي، فتلحق بليت في العمل.(ناظر الجيش،1428هـ)

8/ لكون(لا) محمولة على (إنّ) انحطّت درجتها عنها في أمور، أهمها:(الأزهري، 2000م)

أ/ أنّ اسم(لا) لا يكون إلا مظهرًا، واسم (إنّ) يكون مظهرًا ومضمرًا.

ب/ أنّ اسم(لا) لا يكون إلا نكرة، واسم (إنّ) يكون نكرة ومعرفة.

ج/ أنّ اسم(لا) لا ينوّن في بعض صوره، واسم (إنّ) ينوّن.

د/ أنّ اسم(لا) المفرد مختلف في إعرابه وبنائه، واسم (إنّ) لا خلاف في إعرابه.

هـ/ أنّ(لا) لا يجوز أن يتقدّم خبرها على اسمها إذا كان ظرفًا أو مجرورًا ويجوز في (إنّ).

المطلب الرابع: من حيث العمل

أ- لا التي لنفي الوحدة:

حرف يعمل عمل ليس بالشروط المنصوص عليها لشبهه بها، يختصّ بالدخول على الجملة الاسمية، فيرفع المبتدأ اسما له وينصب الخبر خبرا له، وإعماله مذهب سيبويه والبصريين(النجار، 2001م)، وهذا التشبيه بلغة أهل الحجاز، ونصّ الزمخشري(1993م،112) على أنّ بني تميم يرفعون ما بعده على

الابتداء، ويقرؤون: ﴿ما هذا بشر﴾ (يوسف: 31)، إلا من درى كيف هي في المصحف، وردّه ابن الحاجب(1989م، 423) بقوله: " **لأنّ هذه القراءة إن كانت لهم جائزة قبل المصحف، فلا تنسخ بوجود المصحف، وإن لم تكن لهم جائزة، فقد نسبهم إلى الجهل وارتكاب المحظورات**"، ويبطل عملها في المواضع الآتية:

1. إذا انتقض النفي بـ إلا؛ نحو: لا رجل إلا أفضل منك.
2. تقدّم الخبر؛ نحو: لا أفضل منك رجل(الزمخشري، 1993م).

ب ـ لا التي لنفي الجنس: حرف يعمل عمل إنّ بالشروط التي نصّ عليها النحاة لشبهه بها، يختصّ بالدخول على الجملة الاسمية، فينصب المبتدأ اسما له ويرفع الخبر خبرا له، وإعماله مذهب جمهور النحاة(ابن عقيل،1980م)، ولا فرق في عمله بين المفردة والمكرّرة(المرادي، 2008م).

المطلب الخامس: من حيث المعنى

كلا الحرفين يختصّ بنفي الجملة الاسمية، غير أنّ النافية للجنس تفيد التنصيص على استغراق النفي للجنس كلّه؛ فمعنى لا في قولهم: لا رجلَ في الدار نفي وجود جنس الرجال في الدار؛ ولهذا لا يقال في توكيده: (لا رجلَ في الدار؛ بل رجلان)؛ للزوم التناقض، ويقال:(بل امرأة)، أمّا النافية للوحدة؛ فإنّها تنفي وقوع الخبر عن فرد من أفرادها وتحتمل نفي الجنس عنه؛ فمعنى لا في قولهم: لا رجلٌ في الدار نفي وجود فرد من الرجال في الدار دون الاثنين وما زاد عليهما من أفراد الرجال مع احتمالها نفي جنسهم فيها، ولهذا يجوز أن يقال في توكيده: (لا رجلٌ في الدار بل رجلان) (الأستراباذي،1975م).

قال (ناظر الجيش، 1428هـ، 1452/3) مفرّقا بينهما من حيث المعنى: "**والحاصل أنّ العاملة عمل ليس لا يمتنع أن يراد بما تنفيه العموم؛ لكنّه محتمل أن لا يراد به العموم، فمن ثمّ لم يكن لها نصوصيّة على العموم إذا عملت عمل ليس**".

المبحث الثاني: مواضع لا بين المعنيين في سورة البقرة:

اختلف المفسّرون في توجيه معنى لا في سورة البقرة بين نافية للجنس ونافية للوحدة تبعا لاختلاف القراءات القرآنية والسياق القرآني، وذلك على النحو التالي:

المطلب الأول: قوله – تعالى – : ﴿ ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ﴾(البقرة:2).

قرأ أبو الشعثاء وزيد بن علي﴿لاَ رَيْب فِيهِ﴾ بالرفع، وقرأ الجمهور ببناء ريب على الفتح(أبو حيان،2001م؛ والرازي1420هـ؛ والزمخشري1407هـ)، وفرّق الزمخشري(1407هـ) والرازي(1420هـ) بينهما بأنّها بالبناء توجب الاستغراق وبالرفع تجوّزه، قال الرازي(1420هـ، 258/2): "**واعلم أنّ القراءة المشهورة توجب**

ارتفاع الريب بالكليّة، والدليل عليه أنّ قوله:﴿لاَ رَيْبَ﴾ نفي لماهية الريب ونفي الماهية يقتضي نفي كلّ فرد من أفراد الماهية؛ لأنّه لو ثبت فرد من أفراد الماهية لثبتت الماهية، وذلك يناقض نفي الماهية، ولهذا السرّ كان قولنا: "لا إله إلا الله" نفياً لجميع الآلهة سوى الله – تعالى –، وأمّا قولنا:" لا ريب فيه" بالرفع؛ فهو نقيض لقولنا: "ريب فيه" وهو يفيد ثبوت فرد واحد، فذلك النفي يوجب انتفاء جميع الأفراد ليتحقّق التناقض".

وبيّن أنّ معنى "**لا ريب**": نفي كون القرآن مظنّة للريب بوجه من الوجوه، أي أنّه لا شبهة في صحّته ولا في إعجازه، ولا في كونه من عند الله، قال:" **ولو قلت: المراد لا ريب في كونه معجزاً على الخصوص، كان أقرب لتأكيد هذا التأويل بقوله: ﴿وَإِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَى عَبْدِنَا﴾**"(البقرة: 23)،(الرازي، 1420هـ،265/2).

وعلّل الزمخشري(1407هـ) دلالتها على الاستغراق مع وجود المرتابين فيه بأنّ المنفي كونه متعلّقا للريب ومظنّة له؛ لأنّه من وضوح الدلالة وسطوع البرهان بحيث لا ينبغي لمرتاب أن يقع فيه.

وتابعهما أبو حيّان(2001م) في التفرقة بين قراءة الرفع والبناء، غير أنّه حملها على الاستغراق من دلالة المعنى لا اللفظ؛ لأنّه لا يريد نفي ريب واحد عنه، ونظّر له بقراءة﴿فَلاَ رَفَثَ وَلاَ فُسُوقَ﴾ – بالبناء والرفع –؛ غير أنّ البناء يدلّ على العموم بلفظه والرفع لا؛ لاحتماله نفي العموم ونفي الوحدة، ورجّح قراءة الجمهور؛ لأنّ سياق الكلام يبيّن أنّ المراد العموم، وضعّف قراءة الرفع من وجهين: عدم تكرار لا لإهمالها، فيكون ريب مبتدأ وفيه الخبر، أو تكون لا عاملة ليس، وذلك قليل في لغة العرب، فيكون "ريب" اسمها، و"فيه" في موضع نصب خبرها على قول الأخفش أو أنّها واسمها في محلّ رفع مبتدأ، و"فيه" خبر عن ذلك المبتدأ على مذهب سيبويه.

وتعقّب أبو حيان(2001م) الزمخشري بأنّ نفي الريب إن دلّ على نفي الماهية(أي: ليس ممّا يحلّه الريب ولا يكون فيه)؛ فلا يدلّ ذلك على نفي الارتياب؛ فقد وقع من ناس كثيرين، وعليه فلا يحتاج إلى حمله على نفي التعليق والمظنّة، قال: "**ولا يرد قوله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ﴾؛ لاختلاف الحال والمحلّ، فالحال هناك المخاطبون، والريب هو المحلّ، والحال هنا منفي، والمحلّ الكتاب، فلا تنافي بين كونهم في ريب من القرآن وكون الريب منفياً عن القرآن**"(أبو حيان، 2001م، 160/1).

ودفع البيضاوي إشكال نفي الريب عنه على سبيل الاستغراق مع كثرة المرتابين والريب فيه بأنّ معناه لوضوحه في نفسه من جهة اللفظ أو المعنى وسطوع برهانه بحيث لا يرتاب العاقل بعد النظر الصحيح في كونه وحياً بالغاً حدّ الإعجاز، وأيدّ نفيه عنه بأنّه – تعالى – في قوله: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ...﴾الآية ما أبعد عنهم الريب؛ بل عرّفهم الطريق المُزيح له، وهو أن يجتهدوا في معارضة نجم من نجومه ويبذلوا

فيها غاية جهدهم حتى إذا عجزوا عنها، تحقّق لهم أن ليس فيه مجال للشبهة ولا مدخل للريبة(ابن التمجيد والقونوي، 2001م؛ والبيضاوي، 1418هـ).

وأيّده ابن التمجيد بأنّه لا ريب فيه للعاقل الصحيح النظر في بلوغه حدًا أعجز البشر عن الإتيان بمثله، وهذا لا ينافيه ثبوت الريب للقاصرين عن النظر، والمعنى" **أنّ وضوح أمره في الدلالة عَلَى أنّه كلام بحَيْثُ لا يَنْبَغي لعاقل أن يرتاب فيه؛ فيؤول إلَى أنّه ليس يليق أن يظنّ فيه الريب ولا يناسبه**"(ابن التمجيد والقونوي،2001م،392/1).

واستظهر الشهاب(1069هـ) أنّها نافية للجنس، والمراد بها: نفي الريب الخاصّ؛ أي: نفي ارتياب العاقل بعد النظر الصحيح؛ للعلم بوجود جنس الريب بدليل العقل والنقل، وتعيين هذا المعنى المجازي بسطوع البرهان.

والوقف على " فِيهِ" هو المشهور، وعن نافع وعاصم أنّهما وقفا على" لاَ رَيْبَ" وعندئذٍ لا بدّ للواقف من أن ينوي خبراً(الرازي،1420؛ والزمخشري،1407هـ)، ونظيره قوله – تعالى –: ﴿قَالُواْ لاَ ضَيْرَ﴾ (الشعراء: 50)، وقول العرب: لا بأس، وهي كثيرة في لسان أهل الحجاز، والتقدير:﴿لاَ رَيْبَ فِيهِ﴾(ابن عادل،1998م؛ والزمخشري،1407هـ).

واختار الرازي(1420هـ)الوقف المشهور؛ لأنّ الكتاب عليه يكون نفسه هدى، وقد تكرّر في القرآن من أنّه نور وهدى، أمّا الثاني، فلا يكون الكتاب نفسه هدى؛ بل يكون فيه هدى.

واختار أبو حيان(2001م) حذف الخبر؛ لأنّ الخبر في باب لا النافية للجنس إذا عُلِم لم تلفظ به تميم، وكثر حذفه عند الحجاز، وهو هنا معلوم، فالأولى حمله على أحسن الوجوه في الإعراب، وجوّز الزجاج(1988م) جعل "لا ريب" بمعنى حقّا؛ لأنّه بمعنى حقّ، فالوقف عليه تامّ، إلا أنّ الألوسي(د: ت) جعله دون المشهور من حيث المعنى.

ونقل أبو حيّان(2001م) أنّهم جوّزوا على هذا الاعتبار أن يكون "فيه" صفة لريب فيتعلق بمحذوف والتقدير: كائن فيه، وأن يكون من صلة ريب؛ فيتعلّق بريب نفسه ويكون عامله مضمرا، وعليه يلزم إعرابه؛ لأنّه يصير اسم لا مطولاً بمعموله؛ نحو: لا ضارباً زيداً عندنا، واستشكله السمين الحلبي(د: ت) بأنّه هنا مبني، ودفعه بأنّه قد يكون مُرادُهم أنّه معمولٌ لِما دَلَّ عليه "ريبَ" لا لنفس "ريب".

وقد طعن بعض الملحدة فيه قائلين: إنّ عني أنّه لا شَكّ فيه عندنا، فنحن قد نشكّ فيه، وإن عني أنّه لا شكّ فيه عنده، فلا فائدة فيه.

وأجيب بأنّ المراد أنّه بلغ في الوضوح بحيث لا ينبغي لمرتابٍ أن يرتاب فيه، والأمر كذلك؛ لأنّ العرب مع بلوغهم في الفَصَاحة إلى النهاية عجزوا عن معارضة أَقْصَرِ سورة من القرآن، وذلك يشهد بأنّ هذه

الحجّة بلغت في الظهور إلى حيث لا يجوز للعاقل أن يرتاب فيه. ابن عطية(1422هـ)، واستحسن ابن عادل(1998م) هذا الجواب.

وقيل: في الجواب وجوه أخر؛ (أبو حيان،2001م؛ وابن عادل،1998م، وابن عطية، 1422هـ؛ والسمين الحلبي، د: ت):

أحدها: المعنى: أنّه في ذاته لا ريب فيه وإن وقع ريب للكفار، فيتعلق النفي بالريب، ويمنعه من الدلالة ما إن تأمّله المُنْصِف المحقّ لم يرتب فيه، ولا اعتبار بمن وجد فيه الريب؛ لأنّه لم ينظر فيه حَقّ النظر، فريبه غير معتدّ به، واستحسنه السمين الحلبي(د: ت).

والثاني: أنّه عموم يراد به الخصوص، والمعنى: لا ريب فيه عند المؤمنين، وقد ضعّفه بعض المفسّرين(ابن عطية، 1422هـ).

والثالث: أنّه خبر معناه النهي، والمعنى: لا ينبغي لأحد أن يرتاب به لإتقانه وإحكامه، نسبه ابن الجوزي(1422هـ) إلى الخليل وابن الأنباري.

الرابع: المعنى: لا ريب فيه أنّه من عند الله، نسبه ابن الجوزي لمقاتل(ابن الجوزي،1422هـ).

المطلب الثاني: قوله – تعالى – : ﴿قُلْنَا اهْبِطُوا مِنْهَا جَمِيعًا فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنْ تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (البقرة:38).

قرئ" فلا خَوْفُ" مرفوعا بلا تنوين، وهي قراءة ابن محيصن، نقلها ابن عطية(1422هـ)، واستحسنُ السمين الحلبي(د: ت) فيه أَنْ تكونَ الإضافةُ مقدّرةً؛ أي: خوفُ شيءٍ، وقيلَ: على نيّةِ الألفِ واللامِ؛ ليحصل التعادل في كون لا دخلت على المعرفة في كلا الجملتين(الألوسي، د:ت)، وقيل: حُذِفَ التنوينَ تخفيفاً؛ لكثرة الاستعمال(ابن عطية، 1422هـ).

وقرأ الزهريّ والحسن وعيسى الثقفي وابن أبي إسحاق ويعقوب: " فلا خوفَ" مبنياً على الفتح؛ لأنّها لا التبرئة(القرطبي، 1964م)، قال ابن عطية: "**وهي أبلغُ وأعمّ في رفع الخوف**"(ابن عطية، 1422هـ،132/1).

وقرأ الجمهور "خوفٌ" بالرفع والتنوين(أبو حيان،2001م)، وعليه جوّز ابن عطية أن تكون "لا" بقراءة الرفع عاملة عمل ليس حذف التنوين منها لكثرة الاستعمال، فيكونَ " خوفٌ " اسمها، و"عليهم" في محلِّ نصبٍ خبرَها ووجه الرفع أنّه أعدل في اللفظ؛ لينعطف المرفوع من قولهم ولا هم يَحْزَنُونَ على مرفوع لا

خوف عليهم(ابن عطية،1422هـ)، وجوّز الألوسي(د: ت) أن تكون غير عاملة، فيكون "خوف" مبتدأ، و"عليهم" في محلّ رفع الخبر، ومسوّغ الابتداء بالنكرة ما فيه من معنى العموم بالنفي الذي فيه(العكبري، د: ت)، وقد رجّح السمين الحلبي(د: ت) كونها غير عاملة لوجهين:

الوجه الأوّل: أنَّ عملَها عملَ ليس قليلٌ ولم يَثْبُتْ إلا بشيءٍ محتملٍ وهو قوله[الطويل] (الأزهري،2000م؛ وابن هشام، 1985م؛ والسيوطي، د: ت):

تَعَزَّ فلا شيءٌ على الأرضِ باقياً ولا وَزرٌ ممَّا قضى اللهُ واقِيَا

حيث أعمل " لا " في(شيء)، و(وزر)عمل ليس، وذهب الأخفش إلى أنّ "لا" ليس لها عمل أصلاً، وأنّ ما بعدها مبتدأ وخبر، وذهب الزجاج إلى أنّ "لا" تعمل الرفع في الاسم ولا تعمل شيئا في الخبر، والخبر بعدها لا يكون مذكورا أبدا، وكلا المذهبين ضعيف، وهذا البيت ردّ عليهما، فالخبر فيه مذكور وذكره ردّ لما ذهب إليه الزجاج، ونصبه ردّ لما ذهب إليه الأخفش(الدماميني،1983م).

والوجه الآخر: أنَّ الجملة بعدها وهي:﴿وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ تُعَيِّنُ أن تكونَ" لا " فيها غيرَ عاملةٍ؛ لأنّها لا تعملُ في المعارفِ، فَجَعْلُها غيرَ عاملةٍ فيه مشاكلةٌ لِما بعدها، وقد جوّز بعضُهم إعمالها في المعرفة مستدلاً بقول الشاعر[الطويل](الجعدي، ديوان النابغة الجعدي، 1998م):

وحَلَّتْ سوادَ القلبِ لا أنا باغياً سِواها في حُبِّها مُتَراخِيا

حيث أعمل " لا " النافية عمل " ليس" مع أنّ اسمها معرفة وهو" أنا"، وهذا مذهب ابن جني وابن الشجري ومن تبعهما، أمّا عند جمهور النحاة؛ فهو شاذّ؛ لأنّهم اشترطوا فيها أن يكون اسمها وخبرها نكرتين، وقد تأوّلوه بتأويلات كثيرة منها:

1 – أنّ قوله: " أنا " ليس اسما للا، وإنّما هو نائب فاعل لفعل محذوف، وأصل الكلام على هذا " لا أرى باغيا " فلما حذف الفعل، وهو " أرى " برز الضمير المستتر وانفصل.

2 – أن يكون الضمير مبتدأ، وقوله: " باغيا" حال من نائب فاعل فعل محذوف، والتقدير: " لا أنا أرى باغيا "، وجملة الفعل المحذوف مع نائب فاعله في محل رفع خبر المبتدأ، ويكون قد استغنى بالمعمول وهو الحال الذي هو قوله: "باغيا" عن العامل فيه الذي هو الفعل المحذوف.(ابن الشجري،1991م؛ والدماميني، 1998م).

ورجّح العكبريّ(د: ت) قراءةَ الرفع والتنوين لوجهَيْنِ:

أحدُهما: تشاكل جملتها مع الجملة التي تليها؛ لأنّ اسم "لا" في الجملة بعدها معرفة، و "لا" لا تعمل في المعرفة، فالأولى أن تكون غير عاملة، لأنّه عُطِف على الاسم بعدها ما لا يجوزُ فيه إلا الرفعُ، وهو قولُه: "ولا هم"؛ لأنّه معرفةٌ، و "لا" لا تعملُ في المعارِفِ، فالأَوْلى أن يُجْعَلَ المعطوفُ عليه كذلك لتتشاكلَ الجملتان"، ونظَّرها بترجيحِ النصب في جملة الاشتغالِ للتشاكل؛ إذ يرجّحون نصب المشغول عنه في قولِهم: " قام زيد وعمراً كلَّمْتُه".

آخرهما: من جهة المعنى؛ حيث إنَّ البناءَ يَدُلُّ على نفي الخوفِ عنهم بالكُلِّيَّة، وليس المراد ذلك؛ بل المرادُ نفيُه عنهم في الآخرةِ. قال: " **فإنْ قيل: لِمَ لا يكونُ وجهُ الرفعِ أنَّ هذا الكلامَ مذكورٌ في جزاءِ مَنِ اتَّبع الهدى، ولا يَليق أن يُنْفَى عنهم الخوفُ اليسيرُ ويُتَوَهَّمَ ثَبوتُ الخوفِ الكثير؟ قيل: الرفعُ يجوزُ أَنْ يُضْمَرَ معه نفيُ الكثيرِ، تقديرُه: لا خوفٌ كثيرٌ عليهم، فيُتَوَهَّمَ ثبوتَ القليلِ، وهو عكسُ ما قُدِّر في السؤال، فبانَ أنَّ الوجهَ في الرفعِ ما ذكرنا**"(العكبري، د: ت، 55/1).

المطلب الثالث: قوله – تعالى – : ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ اللَّهُ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى وَاتَّقُونِ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾ (البقرة: 197).

قرأ عاصم وابن القعقاع برفع الثلاثة والتنوين، وفيها وجهان(ابن عادل،1998م؛السمين الحلبي، د: ت):

الأول: أنَّ "لا" ملغاةٌ وما بعدها رفعٌ بالابتداء، وسَوَّغ الابتداء بالنكرةِ تقدُّم النفيِ عليها، و" في الحجّ " خبرُ المبتدأ الثالث وحُذِفَ خبرُ الأولِ؛ والثاني لدلالةِ خبرِ الثالثِ عليهما، أو يكونُ "في الحج" خبرَ الأول وحُذِفَ خبرُ الثاني والثالث؛ لدلالةِ خبرِ الأولِ عليهما، ويجوزُ أَنْ يكونَ "في الحج" خبرَ الثلاثة، واستظهر ابن عادل(1998م) والسمين الحلبي(د: ت) هذا الوجه.

والثاني: أن تكون " لا " عاملَةً عملَ ليس، فيكونُ" رفث " اسمَها وما بعدَه عطفٌ عليه، و" في الحجِّ" الخبرُ على حسَبِ ما تقدَّم من التقادير فيما قبلَه، وقد جَزَمَ ابنُ عطية بهذا الوجهِ (ابن عطية، 1422هـ)، في حين ضعّفه أبو حيان(2001م) والسمين الحلبي(د: ت)؛ لأنَّ إعمالَ "لا" عَمَلَ ليس لم يَقُمْ عليه دليلٌ صريحٌ، وإنّما أنشدوا أشياءَ محتملةً، منها[مجزوء الكامل](كتاب سيبويه،1988م):

مَنْ صَدَّ عن نيرانِها فأنا ابنُ قيسٍ لا براحُ

حيث أعمل "لا" عمل ليس، فرفع بها الاسم "براح" وحذف الخبر، وعليه؛ فلا ينبغي أن يحمل عليه كتاب الله الذي هو أفصح الكلام وأجلّه، ويعدل عن الوجه الكثير الفصيح.

وقد ضعّف الزجّاجي كونها عاملة عمل ليس(1985م)، ونصّ الزمخشري(1993م) على أنّ استعمالها بهذا المعنى قليل، وذكر أبو حيّان(1997م) أنّه لا حجّة في الشاهد المذكور على إعمال لا عمل ليس، لاحتمال كون ما بعدها مبتدأ والخبر محذوف، وهذا المحذوف يحتمل أن يكون مرفوعا.

وقرأ العطاردي بنَصَب الثلاثةَ منونةً(السمين الحلبي، د: ت)، وتخريجُها على أن تكونَ منصوبة على المصدرِ بأفعالٍ مقدّرةٍ من لفظِها، تقديرُه: فلا يَرْفُثُ رَفَثاً ولا يَفْسُقُ فُسوقاً ولا يجادل جِدالاً(ابن عادل،1998م)، وحينئذٍ فلا عمل لـ " لا " فيما بعدها، وإنّما هي نافيةٌ للجمل المقدّرة، و" في الحجِّ" متعلِّقٌ بأيِّ المصادرِ الثلاثةِ شِئْتَ، فتكون المسألة من التنازعِ (أبو حيان،2001م)، وجوّز ابن عادل(1998م) أن تكون لا هذه النافية للجنس على مذهب الكوفيين والزجاج الذين يرون أنّ اسمها معرب منصوب حذف تنوينه تخفيفا(ابن عقيل،1980م)، فرجع الأصل في هذه القراءة الشاذّة كما رجع في قول الشاعر[الوافر](كتاب سيبويه،1988م):

ألا رجلا جزاه الله خيرا يَدُلُّ على مُحَصِّلَةٍ تَبيتُ

وقرأ نافع والكوفيون بالفتح في الثلاثةِ، على أنّها " لا " التي للنفي الجنس، واسمها "رفث" وهي مع اسمها في موضع رفع بالابتداء عند سيبويه، وعليه فإنّ " في الحج" يكون في موضع خبر المبتدأ، وعلى مذهب الأخفش اسم لا " رفث "، وخبرها " في الحج"(ابن عادل1998م؛ وأبو حيّان2001م؛ والسمين الحلبي د: ت).

اختلف المفسّرون في المراد من النفي في الآية الشريفة، وذلك على النحو التالي:

1 ـ أنّه إخبار بنفي أشياء مخصوصة(الجماع والزنا والكفر)بقصد النهي؛ للمبالغة وللدلالة على أنّها حقيقة بأن لا تكون، وهو ما ذهب إليه البيضاوي(1418هـ).

2 ـ أَنَّه إخبَار بنَفيِ المشروعيَّة لا بنفيِ الوجود، وهو ما صحّحه ابن العربي(2003م)؛ لأنّ الرّفث يوجد من بعض النَّاس فيه، وأخبارُ اللَّه – تعالى– لا يجوز أن تقع بخلاف مُخبَره، وَإِنّما يرجِع النّفي إلى وجوده مشروعا، لا إلى وُجودِه محسوسًا.

3 ـ أَنَّه إخبارُ صورَةٍ، وَالمُرَادُ بِه النَّهيُ، وهو مختار أبي حيّان(2001م)؛ لأنّ ما يناسب المعنى الخبري نفي صحّة الحجّ مع وجود الرفث والفسوق والجدال لا نفيهنّ فيه، وقد أتى بهذه الصورة إيذانا بأنّ المنهيّ عنه يستبعد الوقوع في الحج حتّى كأنّه ممّا لا يوجد، وممّا لا يصحّ الإخبار عنه بأنّه لا يوجد.

وقرأ أبو عمرو وابن كثير برفع "رفث" و"فسوق" وتنوينهما وفتحَ "جدال" بلا تنوين: فالرفعُ على ما تقدَّم، وكذلك الفتحُ، ونَبَّه السمين الحلبي(د: ت) على أنَّا إذا قلنا بمذهبِ سيبويه من كونِ "لا" وما بُني معها في موضعِ المبتدأ يكونُ "في الحجّ" خبراً عن الجميع، إذ ليس فيه إلا عَطْفُ مبتدأ على مبتدأ، وأمَّا على مذهبِ الأخفشِ؛ فلا يجوز أن يكونَ "في الحج" إلا خبراً للمبتدأيْنِ أو خبراً لـ "لا"، ولا يجوزُ أن يكونَ خبراً عنهما لاختلافِ المعرَب في الحجّ؛ لأنَّ المبتدأ يَطْلُبه خبراً له ولا تطلبُه خبراً لها، وعلّل الزمخشري(1407هـ) لقراءتهما بأنّهما حملا الأوّلين على معنى النهي بسبب الرفع، كأنّه قيل: فلا يكوننّ رفث ولا فسوق، والثالث على معنى الإخبار بانتفاء الجدال بسبب البناء، كأنّه قيل: ولا شكّ ولا خلاف في الحجّ؛ لأنّ قريشا كانت تخالف سائر العرب، فتقف بالمشعر الحرام وسائر العرب يقفون بعرفة وكانوا يقدّمون الحجّ سنة ويؤخّرونه سنة وهو النسيء، فردّ إلى وقت واحد، وردّ الوقوف إلى عرفة، فأخبر الله تعالى أنّه قد ارتفع الخلاف في الحجّ، واستدلّ على أنّ المنهي عنه هو الرفث والفسوق دون الجدال بقوله ﷺ: "**من حَجّ فلم يرفث ولم يفسق، خرج كهيئة يوم ولدته أمّه**"، فلم يذكر الجدال. البخاري، (1987م)، واعترض عليه أبو حيّان(2001م) بأنّ غاية ما فرّق به بين قراءة البناء والرفع أنّ الأولى نصّ على العموم، والثانية مرجّحة له، وهي سنّة متّبعة إذا لم يتأدّ ذلك إليهما إلاَّ على هذا الوجه من الوجوه الجائزة في العربية في مثل هذا التركيب.

وأنّه لا دليل له في الحديث المستدلّ به؛ لأنّ مقصد الآية غير مقصده؛ لأنّ الجدال –إن كان من باب المحظور–، فقد اندرج في قوله: ﴿وَلاَ فُسُوقَ﴾لعمومه، و– إن كان من باب المكروه وترك الأولى، فلا يجعل شرطاً في غفران الذنوب، ولذلك رتّب –ﷺ – غفران الذنوب على النهي عن ما يفسد الحجّ من المحظور فيه الجائز في غيره وهو الرفث؛ ومن المحظور الممنوع منه مطلقاً في الحجّ وفي غيره وهو الفسوق، وجاء قوله: ﴿ولا جدال﴾ تتميما لما ينبغي أن يكون عليه الحاجّ من إفراغ أعماله للحجّ وعدم المخاصمة والمجادلة.

وضعّفه القونوي أيضا؛ لأنّ المراء إذا كان قبيحا ومنهيّا عنه في نفسه؛ لقَوْله تَعَالَى: ﴿فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَاءً ظَاهِرًا﴾(الكهف: 22)، فيكون في الحجّ أقبح، وعدم ذكره في الحَديث لا يدلّ عَلَى عدم النهي(ابن التمجيد والقونوي،2001م).

وأرجع السمين الحلبي(د: ت) ما ذكره الزمخشري إلى أبي عمرو بن العلاء(أحد أصحاب هذه القراءة)، فقد أفصح عن مراده قائلا: " **الرفعُ بمعنى: فلا يكونُ رفثٌ ولا فسوقٌ؛ أَي: شيءٌ يَخْرُج من الحَجِّ، ثم ابتدأ النفيَ فقال: "ولا جدالَ"**، فلم يجعل النفيَيْن الأوَّلَيْن نهياً؛ وإنّما تركهما على النفي الحقيقي؛ واستشكل عليه بأنَّ جملة النفيِ بلا التبرئةِ قد يرادُ بها النهيُ أيضاً، وأجاب عن ذلك بما نقله أبو عبد الله الفاسي

عن بعضهم قائلا: "**وقيل: الحُجَّةُ لمَنْ رفعهما أنَّ النفي فيهما ليس بعامٍّ، إذ قد يقع الرفث والفسوق في الحجّ من بعضِ الناسِ بخلاف نفي الجدال في أمر الحجّ فإنّه عامٌّ**" (السمين الحلبي، د: ت، 354/1)، وعضّد جوابه بأنّه يتمشَّى على عُرْفِ النحويين؛ فإنّهم يقولون: لا العاملةُ عملَ " ليس" لنفي الوَحْدة، والعاملةُ عملَ " إنَّ " لنفي الجنس، واستظهر أنّها تفيد العموم؛ فقال: "**والظاهرُ أنَّ النّكرةَ في سياق النفي مطلقاً للعموم**"(السمين الحلبي، د: ت، 453/1).

واعترض عليهما الخفاجي(د: ت) بأنّه لا فرق بين القراءتين؛ إلا أنّ قراءة البناء نصّ في العموم والرفع راجحة فيه، ودفع الإشكال المذكور بأنّ الرفث والفسوق في الحجّ واقع؛ فلابدّ من حمله على النهي؛ لئلا يلزم تخلّف إخباره تعالى، بخلاف الجدال في الحجّ نفسه لا في أيّامه.

المطلب الرابع: قوله – تعالى – : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَاعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾(البقرة: 254).

قرأ نافع والكوفيون وابن عامر" بَيْعٌ " وما بعدَه مرفوعاً منوناً(السمين الحلبي، د: ت)، وعلّل البيضاوي(1418هـ) رفع الثلاثة مع قصد التعميم؛ لأنّها في التقدير جواب: هل فيه بيع أو خلّة أو شفاعة؟ بإسقاط (مِن) وبجعل" لا " بمنزلة (ليس) وجعل الجواب غير عام، فأتى الجواب غير مغيّرٍ عن رفعه وناسب رفعَها في الجواب مع حصول العموم في الجملة وإن لم يكن بمثابة العموم الحاصل على تقدير الفتح(الألوسي، د: ت)، والمرفوع مبتدأ أو اسم لا العاملة عمل ليس و"فيه" الخبر، واختارها مكيّ؛ لأنّ أكثر القرّاء عليها(القرطبي،1964م)، والألوسي(د: ت)؛ لضعف العموم في غالبها وهو الخلّة والشفاعة للاستثناء الواقع في بعض الآيات؛ منها قوله – تعالى –: ﴿الْأَخِلَّاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾(الزخرف،67)، وقوله – تعالى –:﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّماواتِ لا تُغْنِي شَفاعَتُهُمْ شَيْئاً إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشاءُ وَيَرْضى﴾ (النجم،26)، والمغلوب منقاد لحكم الغالب، والمعنى: أنفقوا بعض ما رزقناكم من قبل أن يأتي يوم لا تقدرون على تلافي ما فرّطتم فيه؛ إذ لا تبايع فيه حتى تتبايعوا ما تنفقونه أو تفتدون به من العذاب، ولا خلّة حتى يسامحكم به أخلاؤكم أو يعينوكم عليه، ولا شفاعة إلا لمن أذن له الرحمن ورضي له قولا حتى تتوسّلوا بشفعاء يشفعون لكم في حطّ ما في ذمتكم(أبو السعود، د: ت).

وقرأ بفتحها ابن كثير وأبو عمرو ويعقوب على الأصل(ابن عطية،1422هـ؛ والألوسي، د: ت؛ والبيضاوي،1418هـ؛ والرازي،1420هـ؛ والسمين الحلبي، د:ت)على النفي العامّ المستغرق لجميع الوجوه من ذلك الصّنف(القرطبي،1964م)على تقدير جواب لمن قال: هل فيه مِن بيع؟ فسأل سؤالاً عامّاً،

فأُجيب جواباً عامّاً بالنفي(الألوسي، د:ت)، ووجّهها القرطبي(1967هـ) على أنّ "لا" مع الاسم المنفي بمنزلة اسم واحد في موضع رفع بالابتداء، والخبر "فيه" على مذهب سيبويه، وجوّز جعله صفة ليوم.

واختلف المفسرون في المراد من البيع على النحو التالي(ابن عادل1998م؛ وأبو حيان2001م):

فقيل: الفدية، كما قال: ﴿فَالْيَوْمَ لَا يُؤْخَذُ مِنْكُمْ فِدْيَةٌ﴾(الحديد: 15)، فكأنّه قيل: من قبل أن يأتي يوم لا تجارة فيه, فتكسب ما تفتدي به من العذاب، وذكر لفظ البيع لما فيه من المعاوضة وأخذ البدل.

وقيل: قدِّموا لأنفسكم من المال الذي هو ملككم قبل أن يأتي اليوم الذي لا يكون فيه تجارة ولا مبايعة يكتسب بسببها شيء من المال.

وقيل: لا بيع فيه للأعمال فتكتسب.

والخلّة: المودّة والصداقة؛ وهي تنقطع يوم القيامة بين الأخلاء إلا المتّقين(الخلوتي، د: ت)؛ لقوله – تعالى –: ﴿الْأَخِلَّاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾(الزخرف: 67).

قال ابن عطية(1422هـ،339/1): "**خلّة نافعة تقتضي المساهمة، كما كانت في الدنيا، وأهل التقوى بينهم في ذلك اليوم خلّة ولكنّها غير محتاج إليها، وخلّة غيرهم لا تغني من الله شيئا**".

واختلف المفسرون في المراد من قوله: "ولا شفاعة" على النحو التالي:

فذهب الرازي(1420هـ) وابن عادل(1998م) إلى أنّه عامّ في الكلّ إلاَّ أنَّ سائر الدَّلائل دلَّت على ثبوت المودّة والمحبّة والشفاعة بين المؤمنين ممّن أذن الله لهم فيها؛ لقوله – تعالى –: ﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّماواتِ لا تُغْنِي شَفاعَتُهُمْ شَيْئاً إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشاءُ وَيَرْضى﴾(النجم: 26).

وقد حملها الطبري(2000م) على عموم اللفظ وخصوص المعنى، والمراد: وَلا شَفاعَةٌ للكفار، وقال ابن عطيّة بعدم الحاجة إلى ذلك؛ بل الشفاعة المعروفة في الدنيا (وهي انتداب الشافع وتحكّمه على كره المشفوع عنده) مرتفعة يوم القيامة ألبتة؛ وإنّما توجد شفاعة بإذن الله – تعالى –، وحقيقتها رحمة من الله يشرّف بها من يأذن له فيها، فالمعدوم مثل حال الدنيا من البيع والخلّة والشفاعة(ابن عطية، 1422هـ).

الخاتمة:

توصّلت الدراسة إلى نتائج أبرزها:

1 ـ حوت سورة البقرة أربع آيات قرئ فيها بما يحدّد معنى لا بين نافية للجنس ونافية للوحدة أو مهملة.

2 ـ اختلف المفسّرون في توجيه معنى لا في سورة البقرة بين نافية للجنس ونافية للوحدة وفي ذلك سَعَةٌ من بيان وُجوه الإعراب في العربيّة.

3 ـ الأوجه في قوله – تعالى–: ﴿لا ريب فيه﴾ قراءة الجمهور، ببناء ريب على الفتح على أنّ لا نافية للجنس، ولوجود المرتابين في كون القرآن وحيا من عند الله اقتضى السياق صرف نفي الريب عنه على العموم عن ظاهره إلى معناه، والمعنى أنّه نفي ارتياب العاقل بعد النظر الصحيح؛ للعلم بوجود جنس الريب بدليل العقل والنقل، وتعيين هذا المعنى المجازي بسطوع البرهان.

أما قراءة الرفع، فضعّفت من وجهين:

1 ـ عدم تكرار لا لإهمالها.

2 ـ أو تكون لا عاملة ليس، وذلك قليل في لغة العرب.

4 ـ الأوجه في قوله – تعالى–: ﴿فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ قراءة الجمهور وهي الرفع مع التنوين؛ لأسباب منها:

1 ـ من جهة اللفظ؛ لتتشاكل جملة لا مع الجملة التي تليها؛ لأنّ اسم "لا" في الجملة بعدها معرفة، و "لا" لا تعمل في المعرفة.

2 ـ من جهة المعنى؛ حيث إنَّ البناءَ يَدُلُّ على نفي الخوفِ عنهم بالكُلِّيَّة، وليس المراد ذلك؛ بل المرادُ نفيُه عنهم في الآخرةِ.

3 ـ أنّها أقلّ احتمالا للتقدير من الرفع بلا تنوين إذ يقدّر مع الأخير الإضافةُ، أو أن يكون على نيّةِ الألفِ واللامِ، أو حُذِفَ التنوينَ للتخفيف.

5 ـ حمل أغلب المفسّرين الجمل المعطوفة في قوله – تعالى –:**﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾** على أنّها إخبار يراد به النهي، وقد قرئ فيها ببناء الثلاثة على الفتح على أنّ لا نافية للجنس، وقرئ بالرفع مع التنوين في "رفث" و"فسوق"، والفتحَ بلا تنوين في "جدال"؛ ووجهت قراءتهم بحمل الأولين على النهي؛ لأنّ الرفث والفسوق واقع في الحجّ؛ فلا بدّ من حمله على النهي لئلا يلزم تخلّف إخباره تعالى، بخلاف الجدال في الحجّ نفسه لا في أيّامه، وعليه فيحمل النفي على عمومه المقتضي الاستغراق. وقرئ بالنصب مع التنوين في الثلاثة، وهذه القراءة توجب تقدير عامل يعمل في المنصوبات على أنّها مفاعيل مطلقة لأفعال محذوفة والجارّ والمجرور يتعلق بأحدها، وتكون المسألة من التنازع، وحينئذٍ تكون لا نافيةٌ للجمل المقدّرة ولا عمل لها فيما بعدها.

وقرئ بالرفع مع التنوين في الثلاثة، وقد ضعفها بعضهم حال اعتبار لا عاملة عمل ليس بحجّة أنّ ذلك قليل لم يقم عليه دليل وما أنشدوا لها فمحتمل، واستظهروا الوجه الآخر فيها وهو كونها غير عاملة وما بعدها مبتدآت وأخبار.

6 ـ الأوجه في قوله– تعالى–:﴿**لَا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَاعَةٌ**﴾ قراءة الرفع؛ لأنّ أكثر القراء عليها، ولضعف العموم في غالبها وهو الخلّة والشفاعة للاستثناء الواقع في بعض الآيات، والمغلوب منقاد لحكم الغالب.

التوصيات:

توصي الباحثة بإجراء دراسة أصولية على الأثر المترتّب على تحديد دلالة نفي لا بين الجنس والوحدة في سورة البقرة خصوصا وفي القرآن عموما وما يمكن أن يترتّب عليه من أحكام فقهية وعقدية.

المصادر والمراجع:

* القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم.

1– ابن الجوزي، أبو الفرج،(1422هـ)، زاد المسير في علم التفسير، تح: عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي، (بيروت).

2– ابن الحاجب، عثمان بن عمر، (2010 م)، الكافية في علم النحو، تح: صالح الشاعر، مكتبة الآداب، (القاهرة).

3– ابن الحاجب، عثمان بن عمر، (1409 هـ – 1989 م)، أمالي ابن الحاجب، تح: فخر الدين قدارة، دار عمّار، (الأردن)، و دار الجيل، (بيروت).

4– ابن الشجري، أبو السعادات، (1413 هـ – 1991م)، أمالي ابن الشجري، تح: محمود الطناحي، مكتبة الخانجي، (القاهرة)

5– ابن العربي أبو بكر، (1424هـ – 2003م)، أحكام القرآن، تح: محمد عطا، دار الكتب العلمية، (بيروت – لبنان).

6– ابن سيده، علي بن إسماعيل، (1417هـ ـ 1996م)، المخصّص، تح: خليل جفال، دار إحياء التراث العربي، (بيروت).

7– ابن عادل، عمر بن علي، (1419هـ –1998م)، اللباب في علوم الكتاب، تح: عادل عبد الموجود وعلي معوض، دار الكتب العلمية، (بيروت – لبنان).

8– ابن عطية، عبد الحق بن غالب، (1422 هـ)، المحرّر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تح: عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية،(بيروت).

9– ابن عقيل، عبد الله بن عبد الرحمن،(1400 هـ – 1980 م)، شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار التراث، (القاهرة)، دار مصر للطباعة.

10– ابن فارس، أبو الحسين، (1399هـ – 1979م)، معجم مقاييس اللغة، تح: عبد السلام هارون، دار الفكر، (بيروت).

11– ابن منظور، محمد بن مكرم، (د: ت)، لسان العرب، دار صادر،(بيروت).

12– ابن هشام الأنصاري، (1979م)، أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، دار الجيل، (بيروت).

13– ابن هشام الأنصاري، (1985م)، مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، تح: مازن المبارك، ومحمد حمد الله، دار الفكر، (دمشق).

14- أبو السعود، (د: ت)، تفسير أبي السعود = إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، دار إحياء التراث العربي، (بيروت).
15- أبو حيان الأندلسي، (1418هـ - 1997م)، التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، تح: حسن هنداوي، دار القلم، (دمشق)، ودار كنوز إشبيليا ، (الرياض).
16- أبو حيان الأندلسي، (1422هـ - 2001م)، البحر المحيط، تح: عادل عبد الموجود وآخرين، دار الكتب العلمية، (بيروت – لبنان).
17- الأزهري، خالد بن عبد الله، (1421هـ- 2000م)، شرح التصريح على التوضيح أو التصريح بمضمون التوضيح في النحو، دار الكتب العلمية، (بيروت – لبنان).
18- الأستراباذي، رضي الدين، (1395هـ- 1975م)، شرح الرضي على الكافية لابن الحاجب، تح: يوسف حسن عمر، جامعة قار يونس،(ليبيا).
19- الألوسي، شهاب الدين، (1415 هـ)، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، تح: علي عطية، دار الكتب العلمية،(بيروت).
20- الأنباري، أبو البركات، (د: ت)، الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين، دار الفكر، (دمشق).
21- البخاري، محمد بن إسماعيل، (1407هـ- 1987م)، الجامع الصحيح المختصر، تح: مصطفى البغا، دار ابن كثير، اليمامة، (بيروت).
22- البيضاوي، ناصر الدين، (1418 هـ)، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، تح: محمد المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، (بيروت).
23- الجامي، نور الدين، (2015م)، الفوائد الضيائية المشهور بملا جامي، تح: إلياس قبلان، دار سيفا،(تركيا).
24- الجرجاني، علي بن محمد، ط1، (1405هـ)، التعريفات، تح: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، (بيروت).
25- الجعدي، (1998م)، ديوان النابغة الجعدي، تح: واضح الصمد، دار صادر، (بيروت).
26- الخفاجي، شهاب الدين، (د: ت)، حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي المسماة عناية القاضي وكفاية الراضي على تفسيرِ البيضاوي، دار صادر، (بيروت).
27- الخلوتي، أبو الفداء،(د: ت)، روح البيان, دار الفكر، (بيروت).
28- الدماميني، بدر الدين،(1403هـ - 1983م)، تعليق الفرائد على تسهيل الفوائد، تح: محمد بن عبد الرحمن، جامعة محمد بن سعود الإسلامية، (السعودية).
29- الرازي، محمد بن عمر،(1420 هـ)، التفسير الكبير= مفاتيح الغيب، دار إحياء التراث العربي، (بيروت).
30- الزَّبيدي، أبو الفيض، (د: ت)، تاج العروس من جواهر القاموس، تح: مجموعة من المحققين، دار الهداية.
31- الزجّاج، إبراهيم بن السري، (1408هـ - 1988م)، معاني القرآن وإعرابه، تح: عبد الجليل شلبي، عالم الكتب، (بيروت).
32- الزجاجي، أبو القاسم،(1405هـ - 1985م)، اللامات، تح: مازن المبارك، دار الفكر، (دمشق).

33- الزمخشري، أبو القاسم، (1993م)، المفصّل في صنعة الإعراب، تح: علي أبو ملحم، دار ومكتبة الهلال، (بيروت).
34- الزمخشري، أبو القاسم،(1407هـ)، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، دار الكتاب العربي، (بيروت).
35- السمين الحلبي، شهاب الدين، (د: ت)، الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، تح: أحمد الخراط، دار القلم، (دمشق).
36- السيوطي، جلال الدين، (1424 هـ - 2004 م)، معجم مقاليد العلوم، تح: محمد عبادة، ، مكتبة الآداب، (القاهرة).
37- السيوطي، جلال الدين، (د: ت)، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، تح: عبد الحميد هنداوي، المكتبة التوفيقية، (مصر).
38- الصاحب بن عبّاد، (1414 هـ -1994 م)، المحيط في اللغة، تح: محمد آل ياسين، ،عالم الكتب، (بيروت – لبنان).
39- الصبّان، أبو العرفان،(1417 هـ -1997م)، حاشية الصبان على شرح الأشمونى لألفية ابن مالك، دار الكتب العلمية، (بيروت – لبنان).
40- الطبري، محمد بن جرير ،(1420 هـ – 2000 م)، جامع البيان في تأويل القرآن، تح: أحمد شاكر، مؤسسة الرسالة، (بيروت).
41- العكبري، أبو البقاء، (د: ت)، التبيان في إعراب القرآن، تح: علي البجاوي، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركائه، (مصر).
42- الغزي، أبو البركات، (1438هـ – 2017م)، البهجة الوفية بحجة الخلاصة الألفية، تح: حمزة أبو توهة، دار الكتب العلمية، (بيروت – لبنان).
43- القرطبي، محمد بن أحمد، (1384هـ – 1964 م)، الجامع لأحكام القرآن، تح: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، (القاهرة).
44- القونوي وابن التمجيد، (1422 هـ: 2001 م)، حاشيتا القونوي وابن التمجيد عَلَى البيضاوي، تح: عبد الله عمر، دار الكتب العلمية، (بيروت).
45- الكفوي، أبو البقاء، (1419هـ – 1998م)، الكليات، تح: عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، (بيروت).
46- المرادي، حسن بن قاسم، (1428هـ – 2008م)، توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك، تح: عبد الرحمن سليمان، دار الفكر العربي، (بيروت).
47- النجار، محمد عبد العزيز، (1422هـ .2001م)، ضياء السالك إلى أوضح المسالك، مؤسسة الرسالة، (بيروت).
48- سيبويه، أبو بشر، (1408هـ – 1988م)، كتاب سيبويه، تح: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، (القاهرة).
49- عباس حسن، ط 15، النحو الوافي، دار المعارف، (مصر).
50- ناظر الجيش محب الدين، (1428 هـ)، تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد، تح: علي فاخر وآخرين، دار السلام، (القاهرة).

TITLE: THE ROLE OF "LA" IN NEGATION OF GENDER AND NEGATION OF UNITY IN SURAH AL-BAQARAH - A SYNTACTIC AND SEMANTIC STUDY

Fawzeia abdu allah khaleel[1]
Arabic language, Arabic language and Islamic studies, Asmarya, Lipya

Abstract:

This study explores the meaning of "La" in the context of gender negation and unity negation in Surah Al-Baqarah, by identifying its occurrences, discussing the various Quranic readings associated with it, and examining the interpretations provided by scholars regarding its meaning. The researcher began by differentiating between these two tools in terms of concept, conditions, roots and branches, application, and meaning. Following this, the study presents instances of "La" within the two mentioned meanings in the holy surah. The study concludes with significant findings, the most important of which is that scholars have differed in interpreting the meaning of "La" in Surah Al-Baqarah as either a negation of gender or a negation of unity, depending on the readings present and the implications of the Quranic context. This reflects a breadth of explanation regarding grammatical nuances in Arabic

Keywords: Gender / Surah Al-Baqarah / Generality / Negation / Unity .

1- f. khaleel@asmarya.edu.ly